عقد بتقرير حق ارتفاق

انه في يوم .... الموافق ....

أبرم هذا العقد بمدينة .... بين كل من :

1) السيد / .... الجنسية .... مقيم برقم .... شارع .... قسم .... محافظة ....

بطاقة عائلية رقم .... سجل مدنى .... و عنوان محل العمل .... " طرف أول "

2) السيد / .... الجنسية .... مقيم برقم .... شارع .... قسم .... محافظة ....

بطاقة عائلية رقم .... سجل مدنى .... و عنوان محل العمل .... " طرف ثاني "

يقر الطرفان بأهليتهما للتعاقد و اتفاقهما على ما يلى :

"البند الأول"

يمتلك الطرف الأول الأرض الزراعية الكائنة بزمام .... و التى يحدها من الناحية البحرية ....و القبلية .... و الشرقية .... و الغربية .... بالمكلفة رقم .... باسم ....و يمر بها ترعة مملوكة له ، و تقع ارض الطرف الثاني بالناحية .... من الأرض سالفة البيان و بها أبار و مراوح هوائية تستخدم فى ريها , و يحدها من الناحية البحرية ....و القبلية .... و الشرقية .... و الغربية ....

"البند الثاني"

لحاجة ارض الطرف الثاني لري ميسور , فقد وافق الطرف الأول على بيع حق ارتفاق بالشرب لصالح الأرض المملوكة للطرف الثاني وفقا لبنود هذا العقد .

"البند الثالث"

تم هذا البيع لقاء ثمن قدره .... فقط .... جنيها دفع نقدا بمجلس هذا العقد و يعتبر توقيع الطرف الأول عليه بمثابة مخالصة بذلك .

"البند الرابع"

لا يجوز للطرف الأول التعرض للطرف الثاني فى استعماله لحق الارتفاق و يضمن التعرضات القانونية الصادرة من الغير و الاستحقاق .

"البند الخامس"

يتم استخدام كل طرف لحقه وفقا لما يقضى به العرف الزراعي , و ذلك على النحو التالي ....

"البند السادس"

على الطرف الثاني شق فرع يصل ما بين الترعة المارة بأرض الطرف الأول و بين ارض الطرف الثاني بالمنطقة الواقعة .... على ألا يتجاوز عرضه .... سنتيمترا و قد دخل فى تقدير حق الارتفاق قيمة المساحة اللازمة لهذا الفرع .

"البند السابع"

يلتزم الطرف الثاني بأن يدفع للطرف الأول نصف تكلفة تطهير و صيانة موارد المياه و كافة المصروفات المتعلقة بذلك .

"البند الثامن"

لا يجوز للطرف الثاني أن يروى غير أرضه المبينة حدودا بالبند الأول . و ليس له أن يروى غير هذه المساحة و فى حالة المخالفة يعتبر العقد مفسوخا من تلقاء نفسه دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اى إجراء أخر , و يكون الثمن المدفوع جميعه من حق الطرف الأول .

"البند التاسع"

يتعهد الطرف الأول بالتوقيع على العقد النهائي على أن يتم ذلك خلال ثلاثة أشهر من تاريخ التوقيع على هذا العقد , و إلا كان للطرف الثاني رفع دعوى بصحة و نفاذ العقد بمصاريف على عاتق الطرف الأول .

"البند العاشر"

تختص محاكم .... بنظر ما قد ينشب من منازعات تتعلق بهذا العقد , و يعتبر عنوان كل من طرفيه المبين موطنا مختارا له في هذا الصدد .

"البند الحادي عشر"

حرر العقد من نسختين , لكل طرف نسخة .

" الطرف الأول " **" الطرف الثاني "**